مجموعة العمل من أجل فلسطينيي سورية
Action Group For Palestinians of Syria
قسم الدراسات والتقارير الخاصة

الواقع القانوني

للاجئين الفلسطينيين من سورية إلى تركيا

إعداد الباحث | ابراهيم العلي

المحتويات

تقديم 4

التوصيف القانوني للاجئين الفلسطينيين من سورية إلى تركيا 5

لاجئون أقل في إسطنبول 6

الولاية القانونية الدولية 8

المعالجة القانونية للوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين في سورية 9

النتائج والتوصيات 16

تقديم

تدفقت الغالبية العظمى للاجئين الفلسطينيين من سورية إلى تركيا بطرق غير مشروعة، بعدما احتدت الأعمال القتالية في سورية، وتسببت الأوضاع المتأزمة بلجوء قرابة الـ 10000 فلسطيني من سورية معظمهم من مدينة حلب وريفها ومخيماتها، بالإضافة إلى المهجّرين من مخيمات جنوب دمشق كمخيم اليرموك وغوطتها الشرقية (دوما - جوبر) والغربية (مخيم خان الشيح) وجنوب سورية، تحديداً من مدينة درعا ومخيميها وبلداتها بعد استعادة سيطرة النظام السوري على تلك المناطق.

ولا تمنح السلطات التركية تأشيرة دخول للفلسطيني السوري إلا بشروط محددة جداً، مما شكل دافعاً لعبور الآلاف من اللاجئين الفلسطينيين الأراضي التركية بطريقة غير شرعية هرباً من أتون الحرب الدائرة في سورية، فمنهم من أكمل طريقه نحو أوروبا ومنهم من لم يستطع فبقي مقيماً في تركيا في انتظار طريقة ما للخروج أو العودة إلى بيته في سورية؛ إنْ هدأت أحداث الحرب فيها، أي إنّ تركيا لم تكن بلد استقرار لكثير منهم بقدر ما كانت محطة من محطات اللجوء إلى أوروبا.

التوصيف القانوني للاجئين الفلسطينيين من سورية إلى تركيا

يعاني المئات من اللاجئين الفلسطينيين السوريين الذين وصلوا إلى تركيا من عدم قدرتهم على التنقل أو العمل في تركيا، وذلك بسبب عدم تمكنهم من الحصول على بطاقات الحماية المؤقتة «الكملك» بسبب فقدانهم لأوراقهم الثبوتية خلال الحرب في سورية. ويمكن تقسيم اللاجئين من حيث الوضع القانوني إلى الشرائح التالية:

- لاجئون يحملون إقامات سياحية: وهؤلاء الذين دخلوا إلى تركيا عبر المنافذ الحدودية الرسمية كالموانئ والمطارات.
- لاجئون يحملون إقامات عمل: وهؤلاء ممن يقومون بأعمال استثمارية في تركيا، كأصحاب الشركات أو العاملين في شركات تركية.

لاجئون يحملون إقامات إنسانية: هي نوع من أنواع الإقامات التى تمنح حق الحماية للأشخاص الفاقدين لإمكانية العيش في بلادهم لأسباب خاصة؛ وردت في اتفاقية الأمم المتحدة التي عقدت فى جنيف عام 1951 ووقعت عليها 130 دولة. وتركيا هي إحدى تلك الدول الموقعة على الاتفاقية، وبموجبها تمنح الإقامة الإنسانية لمن يحقق شروطها. وهؤلاء ممن تنطبق عليهم الشروط التي حددها قانون الأجانب للحصول عليها، ولا تخول الإقامة الإنسانية حاملها تملّك عقار مهما يكن في تركيا، ولا تسمح له بالعمل إلا بعد استخراج إذن للعمل (1).

- لاجئون يحملون بطاقة الحماية المؤقتة «الكيملك» وهؤلاء يشكلون الغالبية العظمى من اللاجئين ويعاملون معاملة السوريين، ويستفيدون من الميزات الممنوحة لحاملها

1- الشرط الأهم هو أن يكون لدى الشخص طالب الإقامة سبب لتقديم طلبه كحال انتهاء التأشيرة أو بسبب رفض الإقامة السياحية. وعلى الراغب في الحصول على الإقامة تجهيز إجابة أو تقرير طبي أو أي مبرر لعدم القدرة على السفر خارج تركيا.

من علاج مجاني والحصول على خدمات التعليم والحق بالعمل وغيرها، إلا أنهم يحتاجون لإذن سفر في حال الرغبة بالانتقال بين الولايات.

- شريحة لا تحمل أي أوراق قانونية تتواجد غالبيتها في إسطنبول، لكنها لا تتجاوز العشرات، وهذه الشريحة تنقسم بدورها إلى قسمين:
- قسم يرغب بالإقامة في إسطنبول نظراً لتوفر فرص العمل أو الرغبة بالبقاء إلى جانب الأهل والأقارب الذين سبقوهم إلى إسطنبول واستقروا فيها، أو الافتقار إلى تكاليف الانتقال إلى ولايات أخرى والتأسيس فيها من جديد.
- وقسم تم توقيفهم أثناء الدخول إلى تركيا ويحملون ورقة «عبارة عن قرار ترحيل مجمد بسبب الدخول أو الخروج غير الشرعي من وإلى تركيا»، تفرض على حاملها مراجعة مراكز الهجرة كل 51- 03 يوماً للتوقيع.

كلا الحالتين لا تستطيعان الحصول على أي خدمات مجانية سواء بالصحة أو التعليم، وتشعر بالتهديد لعدم امتلاكها الحق بالإقامة في إسطنبول. حيث إن عدم الحصول على بطاقة الكملك يجعل التواجد في تركيا غير قانوني، ويعرّضهم للكثير من المشكلات، ويحرم اللاجئ من الحصول على إذن العمل، بالإضافة إلى الحد من حرية التنقّل بين المدن التركية بسبب إلزامهم بالحصول على «إذن السفر الداخلي»، الذي لا يُمنح إلا بموجب بطاقة الكملك.

لاجئون أقل في إسطنبول

اتخذت الحكومة التركية قراراً لتنظيم الوجود غير الشرعي للاجئين في مدينة إسطنبول، وصرحت مديرية إدارة الهجرة بوزارة الداخلية التركية في 18 يوليو – تموز 2019. في بيان «أنه من غير القانوني للاجئين الذين يحملون تصاريح حماية مؤقتة البقاء في مقاطعات غير تلك التي تم تسجيلهم فيها».

وفي 22 من الشهر نفسه؛ أصدرت محافظة إسطنبول بياناً يأمر السوريين ومن في حكمهم

الذين تم تسجيلهم في مدن أخرى بمغادرة المدينة والعودة إلى تلك المدن بحلول 20 أغسطس/ آب 2019. إلا أنها أعلنت عن تمديد المهلة حتى 30 تشرين الأول/ أكتوبر 2019.

وفي يوم الأربعاء 16 تشرين الأول- أكتوبر 2019 طلبت دائرة الهجرة التركية في بيان صحفي أصدرته من اللاجئين السوريين المقيمين في مدينة إسطنبول بصورة غير نظامية ويحملون بطاقة الحماية المؤقتة «الكملك» من مدينة أُخرى بتجديد بياناتهم، وتحديث إذن السفر مجاناً بدءاً من 17 من الشهر الجاري، مشيرة إلى أن السوريين الذين يحملون تصريح إقامة أو أذن عمل في إسطنبول مستثنون من هذا الإجراء.

تركت هذه القرارات والإجراءات تأثيرات سلبية على اللاجئين الفلسطينيين المقيمين فيها. سواء الذين لا يحملون «كيملك»، أو الذين حصلوا عليه من ولاية أخرى، وبالتالي فإنهم مهددون بالترحيل إلى سورية أو إلى الولايات التي استخرجوا منها إقاماتهم، وواجهوا مصاعب قانونية خاصة على صعيد العمل والتنقّل، وتسجيل الأطفال في المدارس والرعاية الصحية.

وفي هذا السياق أصدرت إدارة الهجرة العامة في ولاية إسطنبول للسوريين ومن في حكمهم (المخالفين) تعليمات هامّة لتصحيح أوضاعهم القانونية نصّت على ما يلي:

- كل من لا يحمل بطاقة الكملك ويقيم في إسطنبول؛ يتوجب عليه التوجّه إلى مديرية إدارة الهجرة في سلطان بيلي (الآسيوية) لأخذ بصماته، والتسجيل على (كملك لأول مرة) في الولايات التركية المتاحة، وعند الذهاب يجب اصطحاب وثيقة تثبت الجنسية السورية (هوية- جواز سفر- دفتر عائلة- إخراج قيد) + ترجمة ونوتر من كاتب العدل، بعد التبصيم سيتم منحك وثيقة رسمية + إذن سفر إلى الولاية التي تم تسجيلك، فيها وخلال أسبوع كحد أقصى يجب الذهاب إلى تلك الولاية ليتم تثبيت التسجيل والحصول على بطاقة (كملك) خلال 03 يوماً.
- إذا كنتم تقيمون في إسطنبول ولديكم «كملك» من ولاية أخرى عليكم التوجّه إلى مديرية إدارة الهجرة في سلطان بيلي (الآسيوية) للحصول على إذن سفر للعودة بشكل قانوني إلى ولايتكم الأساسية، وخلال أسبوع يتوجب عليكم الذهاب إلى إدارة الهجرة في الولاية الجديدة لتحديث بياناتكم..
- إذا كان لديكم تصريح عمل في إسطنبول أو طلاب في إحدى جامعاتها ولديكم (كملك)

من ولاية أخرى يتوجب عليكم التوجّه إلى مديرية إدارة الهجرة في سلطان بيلي (الآسيوية) لتسوية أوضاعكم.

- يرجى العلم أنه من الضروري الالتزام بالقوانين والمتطلبات الإدارية ذات الصلة، سيتم تطبيق العقوبات على الأشخاص الذين لا يمتثلون لهذه التعليمات..

استجابت شريحة واسعة من العلائلات الفلسطينية التي لا تملك «كملك» إلى قرار ولاية إسطنبول، وقامت بالتقديم على «كملك»، وتم توزيعهم إلى ولايات أخرى غير إسطنبول، وحصلت بذلك على بطاقة الحماية التي تمكّنهم من الحصول على خدمات التعليم والاستشفاء، بينما رفضت عائلات أخرى الخروج من مدينة إسطنبول باتجاه ولايات أخرى لأسباب متعددة، منها عدم القدرة على تكاليف الانتقال وفقدانهم لفرص العمل، وتراجع فرصهم بالحصول على فرص أخرى لندرتها في تلك الولايات.

الولاية القانونية الدولية

يفتقر اللاجئون الفلسطينيون من سورية إلى تركيا لأي نوع من أنواع الحماية الدولية، رغم أنهم مسجلون لدى الأونروا كلاجئين، إلا أن الأخيرة «الأونروا» تتحجج بأنهم أصبحوا خارج نطاق عملها، وبذلك تنتقل الولاية إلى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين بحسب المادة الأولى الفقرة دال من الاتفاقية الخاصة باللاجئين لعام ١٩٥١ التي نصت على «لا تنطبق هذه الاتفاقية علي الأشخاص الذين يتمتعون حالياً بحماية أو مساعدة من هيئات أو وكالات تابعة للأمم المتحدة غير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإذا توقفت هذه الحماية أو المساعدة لأي سبب دون أن يكون مصير هؤلاء الأشخاص قد سوّي نهائياً -طبقاً لما يتصل بالأمر من القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة- يصبح هؤلاء الأشخاص، بجراء ذلك، مؤهلين للتمتع بمزايا هذه الاتفاقية».

إلا أن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لا تقوم بأي دور للاجئين الفلسطينيين من سورية إلى تركيا بحجة أن الولاية القانونية للأونروا.

المعالجة القانونية للوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين في سورية

تدرجت الأوضاع القانونية للاجئين الفلسطينيين من سورية إلى تركيا بسبب حالة عدم الوضوح في التعامل الرسمي مع اللاجئين الفلسطينيين، ففي بدايات اللجوء لم تعامل الحكومة التركية الفلسطيني السوري معاملة السوري، حيث إن مصطلح «وثيقة السفر للفلسطينيين» ليس مدرجاً ضمن النظام المعمول به لدى الأوساط الحكومية التركية، وبالتالي سبّب هذا حالةً من الضبابية في التعامل مع الملف، كانت نتيجتها أنّ الفلسطيني السوري لا يعامَل معاملة السوري، علماً بأنّ أوراقه سورية المصدر بالكامل، وبالتالي لا توجد إقامات لهم، في حين أن المستوصفات والمشافي والجهات غير الرسمية تتعامل معهم كالسوريين..

وقامت مؤسسات ولجان فلسطينية ناشطة في تركيا بالإضافة إلى السفارة الفلسطينية بالعديد من المحاولات الحثيثة لمعالجة الملف القانوني لفلسطينيي سورية، ففي شباط- فبراير 2014 وافقت الحكومة التركية على منح جميع اللاجئين الفلسطينيين القادمين من سورية تصريح إقامة، حيث جاءت هذه الموافقة بعد عدة لقاءات عقدها سفير دولة فلسطين السابق في تركيا نبيل معروف مع المسؤولين الأتراك، وعلى رأسهم نائب رئيس الوزراء التركي بشير أتالاي الذي وعد بمعالجة وضع اللاجئين الفلسطينيين، وتسوية وضعهم القانوني والحصول على إقامات، يذكر أن السلطات التركية حددت مدة الإقامة فيها لمدة ستة أشهر فقط، يحصل عليها حملة الوثيقة السورية وحملة جواز السلطة الفلسطينية، وأضاف أنه لم يحدد إذا كانت قابلة للتجديد.

ولكن ذلك الوضع انتهى بعد صدور توقف منح التأشيرات للفلسطينيين السوريين مطلع عام 2014م ومنذ ذلك الوقت ساء الوضع القانوني للفلسطينيين السوريين للغاية، ولم يعد يحصل على أي إقامة وفق القانون التركي.

إلا أن الحكومة التركية ووفقاً لقانون الأجانب مكنت الفلسطينيين السوريين مجدداً من الحصول على صفة قانونية أفضل في حال دخولهم إلى الأراضي التركية باستخدام (جواز سفر السلطة الفلسطينية)، حيث يتم معاملتهم بطريقة مختلفة تمكنهم من الحصول على إقامة سياحية لمدة عام، إضافة إلى سهولة الحصول على تأشيرة دخول سياحية قبل ذلك. كما أنها أصبحت تمنح حاملي «وثيقة السفر» من الفلسطينيين «الداخلين عبر المنافذ الحدودية النظامية إقامات سياحية قابلة للتجديد. بما يتضمنه هذا الإجراء من رسوم مالية وأوراق قانونية- كي يتمكنوا من الإقامة في البلد بشكل شرعي.

في شباط- فبراير.2014 قام وفد برئاسة ماجد الزير منسق المكتب الدولي لمتابعة شؤون فلسطينيي سورية مدير مركز العودة الفلسطيني، ومحمد مشينش مدير مؤسسة فيدار التركية، وسامي حمود مدير منظمة ثابت لحق العودة في لبنان بزيارة توران كيشلاكشي رئيس القسم العربي في وكالة الأناضول التركية للأنباء، حيث سلم الوفد نسخة من «تقرير حالة» والمتعلق بفلسطينيي سورية الذي هو عبارة عن نتاج ورشة العمل الدولية التي عقدت في إسطنبول في العاشر من نوفمبر 2013، حيث شدد الوفد على ضرورة أن يعامل فلسطينيو سورية معاملة السوريين في تركيا، خاصة فيما يتعلق بأمور الإقامة والخدمات..أثمر ذلك عن صدور قرار في 19 فبراير– شباط 2014 يسمح للفلسطينيين الداخلين إلى البلاد بطريقة غير شرعية بالحصول على «تسوية وضع» أي ختم دخول مع إقامة لمدة ستة أشهر أو سنة، وقد اشترطت الحكومة التركية أن يتم ذلك بالتنسيق مع المستوى الرسمي الفلسطيني ممثلاً بالسفارة الفلسطينية في أنقرة، والتي مضت في تنفيذ هذا القرار.

ومع دخول عام 2015 قررت الحكومة التركية على لسان وزير العمل فاروق جيلك، إصدار البطاقة التعريفية للاجئين (Yabanci Tan-itma Belgesi)، أو ما يعرف ببطاقة (آفاد) الصادرة عن منظمة إدارة الكوارث والحروب في تركيا، بحيث تكون أمراً إلزامياً لكافة اللاجئين الذين لا يحملون أي إقامة سارية المفعول في البلاد.

وأكدت الحكومة التركية أن حاملي البطاقة التعريفية سيستفيدون من الخدمات الحكومية الأساسية، كالطبابة والاستشفاء في المشافي الرسمية، والالتحاق بالمدارس والخدمات التعليمية، كما تمنح البطاقة لحاملها إذناً رسمياً بمزاولة العمل، وبذلك سيتمتع اللاجئون بحق العمل بصفة قانونية وبحد أدنى من الأجر محدد وفق القانون التركي، لتجنب الابتزاز الذي يمكن أن يتعرضوا له أو استغلال الحاجة والعمل بأجور منخفضة.

وبالنسبة للاجئين الفلسطينيين في تركيا فقد رفضت بعض الولايات منح بطاقة «آفاد» للعديد من الحالات حملة الوثائق الفلسطينية السورية، في حين استطاع آخرون الحصول عليها عندما قدموا الهوية الشخصية، دون وجود نص قانوني صريح يستثنيهم من الحصول عليها.

خلال النصف الثاني من عام 2015 حصل ثمة تغيير طفيف بالوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين من سورية إلى تركيا، حيث أصدرت دائرة حماية اللاجئين التابعة لإدارة الهجرة التابعة لوزارة الداخلية التركية يوم 6 آب– أغسطس 2015 قراراً ينص على مساواة اللاجئ الفلسطيني السوري باللاجئ السوري من حيث الحصول على بطاقات لجوء ضمن قانون الأجانب والحماية المؤقتة. مما يتيح للاجئين الفلسطينيين السوريين المتواجدين في تركيا الاستفادة من كافة الخدمات التي تقدمها الحكومة التركية للاجئين السوريين في تركيا من طبابة وغيرها. وأشار القرار إلى أن عدداً قليلاً من اللاجئين الفلسطينيين السوريين وعددهم حوالي (351) لاجئاً ممن عرّفوا عن أنفسهم لدائرة الحماية على أنهم فلسطينيون سوريون أو

عديمو الجنسية، والمتوقع أن العدد أكبر من ذلك بكثير، ويضيف القرار أنه «بعد التردد في كيفية معاملة دائرة الحماية للاجئين الفلسطينيين من سورية؛ تم الاتفاق على معاملة اللاجئين الفلسطينيين القادمين من سورية معاملة اللاجئين السوريين».

في يوم 4/ أيلول– سبتمبر 2016 وضمن فعاليات مؤتمر «فلسطينيي تركيا وقضايا الوطن»، وبحضور أعضاء من البرلمان التركي والعديد من الشخصيات الفلسطينية، وبمشاركة العشرات من المؤسسات الرسمية والأهلية الفلسطينية في تركيا، تم مناقشة معاناة فلسطينيي سورية في تركيا خصوصاً فيما يتعلق بالإقامات والوضع القانوني والإغاثي، وفي تشرين أول- أكتوبر 2016 التقى رئيس المؤتمر الأستاذ محمد مشينش بسعادة سفير دولة فلسطين في تركيا الدكتور فائد مصطفى، وبحثا العديد من القضايا المتعلقة بشؤون فلسطينيي تركيا بمختلف شرائحهم، حيث تضمن جدول الأعمال النقاط الآتية:

- إصدار جوازات سفر السلطة الفلسطينية للاجئين الفلسطينيين، والإعفاء من الرسوم المالية وإيجاد آليات لتنفيذ ذلك عبر إرسال مندوب من السفارة لمتابعة الترتيبات الإدارية واستلام الأوراق الشخصية من اللاجئين وتسليمهم جوازات السفر، وكذلك التسريع في عملية إصدار الجوازات.
- العمل على إيجاد صيغة مناسبة لتوفير أوراق ثبوتية تصدر من السفارة الفلسطينية للاجئين الفلسطينيين، وكما كان معمول به في سورية مثل إخراج القيد وبيان العائلة.
- ضرورة متابعة ملفات العائلات الفلسطينية التي يتم احتجازها.
- تثبيت عقود الزواج والطلاق والولادات الجديدة والوفيات من خلال سفارة فلسطين، ووضع الآليات المناسبة لذلك من خلال التواصل مع الجهات التركية المعنية.
- متابعة العمل في تنظيم الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين من خلال ما تم الاتفاق عليه في هذا الموضوع، والإحصاء الذي نُفّذ في تركيا لفلسطيني سورية والعراق عبرالتواصل مع الجهات التركية المعنية.
- التواصل مع الجهات التركية المعنية لإيجاد الحلول المناسبة لإصدار بطاقة الكملك، وكذلك تسهيل إجراءات نقل الإقامة مع الكملك إلى مدينة أخرى، للمساهمة في حل إشكاليات العلاج المجاني والتسجيل في المدارس.

وبالفعل تم إصدار 850 جواز سفر سلطة للعائلات الفلسطينية التي لا تحمل أي أوراق ثبوتية مجاناً.

وفي 26 تشرين الأول– أكتوبر 2016 قام وفد من رئاسة مؤتمر فلسطينيي تركيا بمتابعة ملف فلسطينيي سورية في تركيا خلال زيارته لمجلس النواب التركي في أنقرة، خصوصاً فيما يتعلق بالإقامات والوضع القانوني، وسبل حل الإشكالات التي يعاني منها اللاجئون هناك، والتأكيد على الجانب التركي بضرورة العمل على حل تلك الإشكالات..

وفي 28 تشرين الثاني– نوفمبر/ 2018 شاركت الجمعية التركية للتضامن مع فلسطين فيدار باللقاء الذي دعا إليه والي إسطنبول لمناقشة أوضاع اللاجئين في تركيا في مقر الوالي في مدينة إسطنبول. ومثّل الجمعية في هذا اللقاء الأستاذ إبراهيم العلي مدير ملف اللاجئين والعودة في الجمعية. تناول اللقاء الذي ضم ممثلين عن المؤسسات والجمعيات التابعة للجاليات العربية في تركيا أوضاع المهاجرين والمشاكل التي يتعرضون لها، وأهم المتطلبات بالإضافة إلى الواجبات والحقوق. وطرح الأستاذ إبراهيم العلي المشاكل التي تواجه اللاجئين الفلسطينيين في تركيا المتعلقة بحملة الوثائق، وضرورة تنظيم أوضاع حامليها فيما يتعلق بالإقامة وأذونات العمل والتعليم والصحة.

وعلى خلفية القرارات الصادرة عن ولاية إسطنبول المتعلقة بوجود اللاجئين في إسطنبول فقد كشف السفير الفلسطيني في تركيا «فائد مصطفى» يوم 30 تموز/ يوليو 2019 عن وجود اتصالات وجهود مع الجانب التركي الرسمي لتسوية أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في تركيا، وخاصة القادمين من سورية والعراق. وقال السفير في تصريح صحفي؛ «إن السفارة الفلسطينية التقت مع مسؤولين أتراك في وزارة الخارجية التركية بأنقرة، وجرى الحديث حول الإجراءات التركية الأخيرة لمعالجة الوجود غير الشرعي للاجئين، والسعي لإيجاد سُبل لاتخاذ إجراءات تستثني الفلسطينيين من الضرر».

كما زار السفير الفلسطيني «فائد مصطفى» يوم 7 آب/ أغسطس 2019 رئيس بلدية إسطنبول الكبرى (İBB)، أكرم إمام أوغلو، وبحث معه أوضاع اللاجئين من فلسطينيي سورية في تركيا،

ومن جانبه تعهد رئيس بلدية إسطنبول الكبرى، أكرم إمام أوغلو، خلال مؤتمر صحفي عقده عقب الانتهاء من اللقاء؛ بالإيفاء بالوعد الذي قطعه قبل الانتخابات لإنشاء مكتب في البلدية لمتابعة شؤون اللاجئين، مشيراً إلى أن المكتب سيبدأ مهامه مع نهاية عام 2019 وسيتعامل مع قضايا اللاجئين الاجتماعية، وسيقوم بإنتاج سياسة وطنية ودولية.

كما أبدى رئيس بلدية إسطنبول استعداده للاهتمام بمشاكل أُسر جميع اللاجئين الفلسطينيين السوريين ومساعدتهم كبقية اللاجئين في تركيا، مشدداً على ضرورة أن يقدّم اللاجئ الفلسطيني السوري للسلطات التركية معلومات وبيانات وأوراق تثبت جنسيته، معتبراً أن المشكلة التي يعيشها اللاجئون هي «مشكلة إنسانية».

في المقابل ناقش ممثلون عن جمعيات ومؤسسات مجتمع أهلي فلسطينية خلال لقاء تشاوري بمدينة إسطنبول، أوضاع اللاجئين الفلسطينيين السوريين المهجرين إلى تركيا. وعُقد اللقاء في مقر الجمعية التركية للتضامن مع فلسطين «فيدار» يوم الخميس 2 آب/ أغسطس 2019، حيث بحث قرارات الحكومة التركية المتعلقة بتنظيم الوجود غير النظامي للاجئين في إسطنبول، وترحيل من لا يحمل بطاقة الحماية المؤقتة (كيملك)، وتداعياته وتأثيره السلبي على اللاجئين الفلسطينيين المقيمين فيها. وخلص اللقاء إلى تخصيص رقم هاتفي من قبل الجمعية التركية للتضامن مع الشعب الفلسطيني (فيدار) لاستقبال شكاوى اللاجئين الفلسطينيين السوريين في إسطنبول المتعلقة بتعرضهم للتوقيف، أو الترحيل بسبب عدم امتلاكهم وثيقة حماية مؤقتة (الكيملك).

كذلك حذر عدد من القانونيين المختصين بشؤون اللاجئين الفلسطينيين السوريين الذين يتم توقيفهم عدم الإمضاء على أية أوراق دون معرفة مضمونها، أو إظهار جواز سفر السلطة مع الكيملك لحظة التوقيف في حال اختلاف البيانات على الوثيقتين، داعين اللاجئين الفلسطينيين الذي لا يحملون وثيقة الحماية المؤقتة (الكيملك) إلى ترجمة أي إثبات شخصي «هوية سورية

أو جواز سفر أو دفتر عائلة، وتقديمها في حال التعرّض لأي توقيف بهدف تطابق الاسم لديهم مع الوثيقة التي ستظهرونها للسلطات، ولسهولة متابعة الموقوفين ومعرفة أماكن اعتقالهم».

وفي يوم 29 أيلول/ سبتمبر 2019 بحث السفير الفلسطيني في تركيا «فائد مصطفى» مع مدير عام إدارة الهجرة التركية «عبد الله أياز»، أوضاع اللاجئين الفلسطينيين القانونية المرتبطة بهم في تركيا.

وقدّم السفير الفلسطيني خلال لقاء وفد من السفارة الفلسطينية مع مدير عام إدارة الهجرة التركية شرحاً مفصلاً حول المعاناة التي يعيشها اللاجئون الفلسطينيون في تركيا، وبحث معه كيفية تصحيح وضعهم القانوني بالتعاون والتنسيق بين السفارة وإدارة الهجرة.

كما بحث السفير مع مدير عام الهجرة متابعة الحالات الجنائية، ومكافحة كافة أشكال الأنشطة غير القانونية وملف المفقودين، مؤكداً على استمرارية التعاون والتشاور التي تعود بالفائدة المشتركة على الشعبين، بدوره شدّد مدير عام إدارة الهجرة التركية «عبد الله أياز» على أن إدارته ستُظَهر تعاوناً تاماً في معالجة الأمور المرتبطة بالفلسطينيين، وفق ما أعلنت عنه السفارة الفلسطينية عبر موقعها الإلكتروني.

وفي 14 آب– أغسطس 2020 أعلنت السفارة الفلسطينية في أنقرة في بيان لها عن نتيجة المباحثات التي تمت بينها وبين الجهات المعنية في تركيا بخصوص الذين لا يحملون بطاقة الحماية المؤقتة الكملك جاء فيها: «تهدي سفارة دولة فلسطين لدى الجمهورية التركية أطيب تحياتها إلى مواطنينا الفلسطينين القادمين من سورية، والذين لاً يمتلكون بطاقة الحماية المؤقتة (الكيملك)، وتتشرف بإعلامكم بأن السفارة تابعت وتتابع هذا الموضوع مع الجهات التركية المعنية بالأمر، وما حصلنا عليه من إجابات بهذا الصدد يفيد بأن الباب لا يزال مفتوحاً للحصول على بطاقة الكملك لمواطنينا الذين قدموا من سورية ولا يحملونها، وذلك يتطلب التقدم بطلب الحصول عليها في إدارات الهجرة في المدن التركية التي حددتها الدولة وليس بناءً على رغبة المواطن.

والدولة تسمح لإدارات الهجرة بإعطاء بطاقات الكملك في كل المدن والولايات التركية باستثناء المدن التالية: أنطاليا، أيدن، بورصة، تشانقلي، دوزجه، أدرنه، هاتاي، إسطنبول، أزمير، كركلارايلي، كوجالي، موغلا، سكاريا، تكيرداغ، يالوفا.

في غير هذه المدن المذكورة أعلاه يمكن لمواطنينا القادمين من سورية التوجه إلى إدارة الهجرة وتقديم طلب الحصول على بطاقة الكملك، والتي تساعد حاملها في تلقي العلاج والتعليم اللازمين لأفراد العائلة ([2]).

النتائج والتوصيات

تتلخَّص المشكلات التي تواجه اللاجئ الفلسطيني في تركيا بصعوبة استخراج بطاقة الحماية المؤقتة «الكيملك»، وما يترتب على ذلك من صعوبة بالغة عند تسجيل الأطفال في المدارس، وصعوبة الحصول على إذن عمل في ظل أوضاع إنسانية قاسية.

كما تعد شريحة حاملي أوراق التوقيع هي الأصعب ضمن الشرائح المذكورة أعلاه، مما يتطلب التدخل من قبل الهيئات الحقوقية والرسمية الفلسطينية لإسقاط قرار الترحيل والسماح لها باستصدار الكملك من الولايات التي تسمح بذلك.

في المقابل تعتبر الحكومة التركية أن لها الحق في اتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة، وليس هناك أساس قانوني لمقاومة مثل هذه القرارات من الناحية القانونية، مما يوجب على اللاجئين احترام الأنظمة والقوانين المرعية.

2 . الموقع الإلكتروني لسفارة فلسطين في تركيا – أنقرة.
http://www.embassyofpalestine.org.tr/tr/News/Details/20541

www.actionpal.org.uk

+44 20 3929 3884

info@actionpal.org.uk

86-90 Paul Street
London, EC2A 4NE
United Kingdom